

Distr.
GENERAL

A/RES/52/214
20 January 1998

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ١١٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الخامسة (A/52/734)]

٢١٤/٥٢ - خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

ألف

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات^(١)،

وإذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥، و ٢٢٢/٤٣ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨، و ٢٠٢/٤٧ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، و ٢٢٢/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، و ٢٢١/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، و ٢٠٦/٥٠ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ٢١١/٥١ ألف المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦،

وإذ تحيط علماً مع القلق بما يواجهه بعض الدول الأعضاء من صعوبات نظراً لعدم توافر خدمات المؤتمرات اللازمة للاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء،

١ - تلاحظ مع التقدير أعمال لجنة المؤتمرات وتحيط علماً بتقريرها^(١)؛

(١) A/52/32 و Add.1-3. للاطلاع على النص النهائي، أنظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة،

الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٣٢.

٢ - توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ كما قدمته لجنة المؤتمرات^(٢)، وذلك رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - تأذن للجنة المؤتمرات بإدخال ما يلزم من تعديلات على جدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٩٨ نتيجة للإجراءات والمقررات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يوفر جميع خدمات المؤتمرات اللازمة نتيجة لقرارات الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين، آخذاً في الاعتبار، حسب الاقتضاء، الإجراءات المقررة في قراري الجمعية ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧؛

٥ - تقرر أن تراعى من الآن فصاعداً عطلتنا عيد الفطر وعيد الأضحى بوصفهما عطلتين رسميتين للأمم المتحدة في المقر وفي مراكز العمل الأخرى، حيثما اقتضى الأمر، وأن تغلق مباني الأمم المتحدة في تلك الأماكن أمام الجمهور في هذين اليومين؛

٦ - تقرر أيضاً ألا تُعقد أيُّ اجتماعات للأمم المتحدة في عيد الفطر وعيد الأضحى، اللذين يوافقان في عام ١٩٩٨ يوم ٢٩ كانون الثاني/يناير ويوم ٧ نيسان/أبريل، على التوالي، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الدقيق لهذا القرار وللفقرة ٥ أعلاه لدى إعداد جميع مشاريع جداول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة في المستقبل؛

٧ - تعرب عن قلقها لعدم الاستجابة لـ ٣٢ في المائة من طلبات خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء، بالنظر إلى أهمية تلك الاجتماعات لأداء هيئات الدورة عملها بسلاسة، مع اعترافها في الوقت ذاته بضرورة خدمة اجتماعات الهيئات المنشأة بموجب ميثاق الأمم المتحدة والهيئات ذات الولاية، على سبيل الأولوية؛

٨ - تحث الهيئات الحكومية الدولية على ألا تدخّر وسعاً في مرحلة التخطيط لتأخذ في حساباتها اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، وعلى أن تحسب حساب هذه الاجتماعات في برامج عملها وتخطر خدمات المؤتمرات في وقت مبكر بدرجة كافية بأي حالات إلغاء لكي يتسنى، قدر الإمكان، إعادة تخصيص موارد خدمة المؤتمرات غير المستغلة لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول؛

(٢) A/52/32، المرفقات الأول إلى الخامس. للاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية

للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٣٢.

٩ - تقرر إدراج جميع الموارد الضرورية في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، لتوفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، بناء على طلب تلك المجموعات، على أساس كل حالة بعينها، وفقا للممارسة المرعية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

١٠ - تشدد على أهمية تزويد جميع مراكز المؤتمرات التابعة للأمم المتحدة بموارد كافية لخدمة المؤتمرات؛

١١ - ترحب بالتحسن الذي طرأ، مقارنة بعام ١٩٩٥، على معامل الاستخدام الإجمالي في عام ١٩٩٦، الذي تجاوز الرقم المرجعي وهو ٨٠ في المائة، وبخاصة في جنيف وفيينا؛

١٢ - تلاحظ مع القلق الاستخدام غير الكافي لمرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١٣ - تدعو إلى تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١٤ - تشجع جميع الهيئات الفرعية لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ولجنة المستوطنات البشرية، وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، على عقد اجتماعاتها قدر الإمكان في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يساعد الهيئات المذكورة أيضا على تحسين هذه الحالة وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريرا عن الإجراءات المتخذة تحقيقا لهذه الغاية؛

١٦ - تكرر طلبها إلى لجنة المؤتمرات أن تدرس، بالتشاور مع الأجهزة المعنية، الحالات التي كان فيها معامل الاستخدام أدنى من ٨٠ في المائة لثلاث دورات على الأقل، بغية تقديم توصيات ملائمة من أجل تحقيق الاستخدام الأمثل لموارد خدمة المؤتمرات؛

١٧ - تؤكد من جديد قرارها أن تلتزم جميع الهيئات بقاعدة المقر؛

١٨ - تقرر ألا تمنح استثناءات من قاعدة المقر إلا بالاستناد إلى جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة، الذي أوصلت لجنة المؤتمرات الجمعية العامة باعتماده؛

١٩ - تدعو جميع هيئاتها الفرعية المأذون لها بالاجتماع خارج مقارها الدائمة إلى أن تُبقي الاستثناء من قاعدة المقر محل إعادة نظر في ضوء الحالة الراهنة لأعمالها، وأن تقدم تقريرا عن أي تغييرات إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

باء

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٢/٤٧ باء المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، و ٢٢٢/٤٨ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، و ٢٢١/٤٩ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، و ٢٠٦/٥٠ باء وجيم المؤرخين ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ و ٢١١/٥١ باء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦،

وإذ تأسف لتأخر صدور تقرير الأمين العام عن تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن منشورات الأمم المتحدة^(٣)،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن مراقبة الوثائق والحد منها^(٤)؛

٢ - تحيط علما أيضا بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن منشورات الأمم المتحدة^(٥)، وبرأي لجنة المؤتمرات الإيجابي في ذلك التقرير، وبتقرير الأمين العام عنه^(٦)، وتقرر النظر في كلا التقريرين في دورتها الثانية والخمسين المستأنفة؛

٣ - تعرب عن بالغ القلق بشأن تدني نوعية بعض التقارير والوثائق الصادرة عن الأمانة العامة؛

٤ - تحيط علما بقرار الأمين العام القاضي بآلا تزيد الوثائق الصادرة عن الأمانة العامة في طولها عن ست عشرة صفحة؛

٥ - تؤكد أنه ينبغي لهذا التخفيض ألا يضر بنوعية الوثائق شكلا أو مضمونا؛

٦ - تشدد مرة أخرى على ضرورة التقيد التام بالحد القائم لعدد صفحات تقارير الهيئات الفرعية؛

٧ - تدعو جميع الهيئات الحكومية الدولية للنظر، حيثما كان ذلك ملائما، في إمكانية تخفيض طول تقاريرها من الحد الأقصى المرغوب فيه وهو إثنتان وثلاثون صفحة إلى عشرين صفحة على مدى فترة زمنية دون أن يكون لذلك أثر ضار في نوعية التقارير من حيث الشكل أو المضمون على السواء؛

(٣) A/52/685، المرفق.

(٤) A/52/291.

(٥) أنظر A/51/946.

- ٨ - تقرر أن تبقي طول جميع الوثائق ونوعيتها محل إعادة نظر؛
- ٩ - تكرر طلبها إلى أجهزة الأمم المتحدة وإلى الأمين العام ضمان احترام المساواة في المعاملة للغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛
- ١٠ - تعرب عن قلقها العميق إزاء الصعوبات التي يواجهها بعض الدول الأعضاء بسبب تعليق بعض المنشورات بجميع اللغات الرسمية والتأخر في ترجمة الوثائق الرسمية؛
- ١١ - تقرر، في هذا الصدد، أن تطلب إلى الأمين العام توفير جميع الموارد الضرورية لإصلاح هذا الوضع؛
- ١٢ - تطلب إلى الأمين العام اتخاذ خطوات لتحسين جودة ودقة محاضر الجلسات بجميع اللغات الرسمية الست بالاعتماد التام، في إعداد تلك المحاضر وترجمتها، على التسجيلات الصوتية والنصوص المكتوبة للبيانات على نحو ما جاءت بلغاتها الأصلية، وإصدار تلك المحاضر خلال إطار زمني معقول؛
- ١٣ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل إعداد المحاضر الموجزة للجنة الخامسة، نظرا للتعقيد الفني لموضوعها، من جانب موظفي لغات ذوي خبرة ومطلعين على نحو تام على التطورات الإدارية والمالية داخل المنظمة، وإصدارها خلال إطار زمني معقول؛
- ١٤ - تطلب كذلك إلى الأمين العام مواصلة تحسين ترجمة الوثائق والإسراع في ترجمتها على نحو دقيق إلى اللغات الرسمية، مع إيلاء أهمية خاصة لجودة الترجمة؛
- ١٥ - تشدد على ضرورة تعزيز مراقبة الترجمات التعاقدية لكفالة وفائها بمستلزمات الجودة المطلوبة لوثائق الأمم المتحدة؛
- ١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يضمن ترجمة المحاضر الموجزة إلى جميع اللغات الرسمية الست في آن واحد؛
- ١٧ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده، حيثما كان ذلك ملائما، لاعتماد تكنولوجيات جديدة مثل الترجمة بمساعدة الحاسوب وإيجاد قواعد بيانات مصطلحات موحدة؛
- ١٨ - تعرب عن القلق العميق من عدم ابقاء حدود المراجعة الذاتية في مستوى يجعلها تكفل جودة عالية للترجمة؛
- ١٩ - تطلب إلى الأمين العام إعادة وظيفة المراجع باللغات الرسمية الست؛

٢٠ - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يكفل توفير الوثائق وفقا لقاعدة الأسابيع الستة لتوزيع الوثائق باللغات الرسمية الست للجمعية العامة في آن واحد؛

٢١ - تأسف لاستمرار وجود تأخّر في تقديم الوثائق إلى خدمات المؤتمرات؛

٢٢ - تؤكد من جديد قرارها بأن يشار في حالة التأخر في إصدار تقرير ما إلى أسباب التأخر عند تقديم ذلك التقرير؛

٢٣ - تطلب إلى لجنة المؤتمرات أن تدرس التأخّر في إصدار الوثائق وأن تقترح إجراءً لعلاج ذلك يعرض على الجمعية العامة كي تنظر فيه خلال دورتها الثالثة والخمسين؛

٢٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يصدر توجيهاته إلى جميع الإدارات بأن تتوافر العناصر التالية في التقارير التي تصدرها الأمانة العامة حيثما كان ذلك ملائما:

(أ) موجز للتقرير؛

(ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛

(ج) معلومات أساسية ذات صلة؛

٢٥ - تقرر أن تتضمن جميع الوثائق المقدمة إلى الهيئات التشريعية للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها استنتاجات وتوصيات مطبوعة بحرف طباعي بارز؛

٢٦ - تعرب عن بالغ القلق إزاء الجودة الفنية والسمعية لبعض غرف الاجتماع وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يقدم مقترحات إلى الجزء الأول من الدورة الثانية والخمسين المستأنفة للجمعية العامة لكفالة توفير جميع الموارد الضرورية لتحسين تلك الغرف، بما في ذلك مقصورات الترجمة الفورية؛

جيم

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٦/٥٠ دال المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٢١١/٥١ جيم المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٢١١/٥١ واو المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧،

وإذ تؤكد أهمية وصول جميع الدول الأعضاء إلى نظام القرص الضوئي والتكنولوجيات الجديدة الأخرى بجميع اللغات الرسمية الست والاستفادة منها على قدم المساواة والحاجة إلى التغلب على الصعوبات التي يواجهها بعض الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية، في اكتساب التكنولوجيا للوصول إلى نظام القرص الضوئي، وكذلك التكنولوجيات الأخرى المتاحة،

وإذ تعرب عن تقديرها للإجراءات التي اتخذها الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية المعني بالمعلوماتية التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بغية تحقيق الربط الشامل بين قواعد بيانات الأمم المتحدة وقواعد بيانات الدول الأعضاء، بما في ذلك الربط عن طريق بعثاتها الدائمة، ولبرامج التدريب التي شرع فيها لذلك الغرض،

وإذ تعرب عن تقديرها أيضا للجهود التي يبذلها الأمين العام لإدماج التكنولوجيات الجديدة في مجال المعلومات في أعمال المنظمة،

١ - تعترف بالجهود المبذولة لزيادة امكانيات الوصول إلى نظام القرص الضوئي، مع مواصلة ضمان توفير النسخ المطبوعة للوثائق للدول الأعضاء، ولا سيما للبلدان النامية؛

٢ - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يضمن وضع نصوص جميع الوثائق العامة الجديدة، باللغات الرسمية الست جميعها، والمواد الإعلامية للأمم المتحدة، يوميا في موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية (انترنت) واتاحتها للدول الأعضاء دون تأخير؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يصدر المواد الإعلامية العامة باللغات الرسمية جميعها على موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية في أقرب وقت ممكن، وأن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين عن طريق لجنة الإعلام؛

٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكمل مهمة وضع جميع وثائق الأمم المتحدة الهامة الأقدم عهدا في موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية باللغات الرسمية الست جميعها على سبيل الأولوية، وذلك لإتاحة تلك المحفوظات أيضا للدول الأعضاء من خلال تلك الوسيلة؛

٥ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يواصل العمل على توفير امكانيات الوصول إلى نظام القرص الضوئي باللغات الرسمية الست على قدم المساواة؛

دال

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٦/٥٠ دال المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ و ٢١١/٥١ جيم المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦،

وإذ تشدد على الحاجة إلى تزويد الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة بمعلومات أكثر شمولا ودقة عن تكاليف الاجتماعات والوثائق،

وإذ تلاحظ الفوائد التي يمكن أن يحققها نظام حساب التكاليف لكفاءة الأداء المالي للأمم المتحدة،

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، على سبيل الأولوية، بالإسراع في وضع نظام لحساب تكاليف خدمات المؤتمرات في عام ١٩٩٨، وتوسيع نطاقه ليشمل أقساماً أخرى في الأمانة العامة، مع كفالة استفادة النظام من خبرة مراكز العمل الأخرى؛

٢ - تشجع الأمين العام على أن يستخدم، قدر الإمكان، الموارد المتاحة داخل المنظمة لتطبيق نظام حساب التكاليف؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة بحلول ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨، عن طريق لجنة المؤتمرات واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، تقريراً عن الإجراءات المتخذة لزيادة تطوير نظام حساب التكاليف؛

هـ

إذ تشير إلى مقررها ٤٠١/٣٨ المؤرخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ المتعلق بمنع التدخين في جميع غرف الاجتماع الصغيرة والثني عن التدخين في غرف الاجتماع الكبيرة،

١ - تهيب بممثلي الدول الأعضاء أن يتقيدوا بالمقرر ٤٠١/٣٨؛

٢ - تشجع جميع مستخدمي مرافق مؤتمرات الأمم المتحدة، تلافياً للتعرض غير الإرادي للتدخين غير المباشر، على الامتناع عن التدخين، ولا سيما في غرف الاجتماع.

الجلسة العامة ٧٩

٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧